الفاروق عمر

للدكتور محمد باشا هيكل [1]

تقدمنا في عدد أغسطس الماضي كتاب « الصديق أبو بكر » وأخذنا على عاتقه مؤلفه صديقه في قصة « مقتل مالك بن نويرة » . ثم رأينا أن ننقد كتابه الجديد « الفاروق عمر » ونتعقب بعض ما فيه من مآخذ ، فكلفنا هذا البحث ، ونشرنا بعضه في مجلة « الكتاب » الغراء . في عددها الأول الذي صدر في أول نوفمبر سنة ١٩٤٥ ، ورأينا أن ننشر باقيه في مجلة « المقتطف » الغراء ، استيفاء للبحث ، وأداء لواجب الأمانة ، وإخلاصاً في النصيحة للعلم وللقراء .

مآخذ واستدراكات

١ — زعم المؤلف في مقدمة كتابه « ج ١ ص ٨) أن عمر « رأى إعفاء من أسلم من أهل البلاد المفتوحة من الجزية ومساواتهم بالمسلمين الفاتحين ، فكان ذلك مغرياً الكثير منهم بالدخول في الاسلام ... وقد أعفاهم عمر وساواهم بالفاتحين وهو يعلم ما سيترتب على ذلك من نقص في موارد المدينة ، ومن ردّ الحكم في هذه البلاد الى أهلها . مع ذلك لم يتردد في الأمر ولم تثنه هذه الاعتبارات عنه » الى آخر ما قال .

وهذا الذي حكاه عن عمر هو حكم الاسلام في القرآن والحديث نصًّا ، وهو من المعلوم من الدين بالضرورة ، ورسول الله يقول : « ليس على مسلم جزية » رواه الامام أحمد وأبو داود والترمذي من حديث ابن عباس . انظر تفسير القرطبي (ج ٨ ص ١١٤) ونيل الأوطار للشوكاني (ج ٨ ص ٢١٩) والذي ننكره على المؤلف أن يجعل هذا من عمل عمر ورأيه وسياسته ، كأنه حكم عن اجتهاد منه . وهو حكم بديهي منصوص ، وكان عمر فيه متبعاً لا مجتهداً .

---

(١) جزءان — ٧٠٠ صفحة من القطع الكبير — مطبعة مصر سنة ١٩٤٥

٢ — وقد أنكر المؤلف على المؤرخين المتقدمين أنه بلغ من إكبارهم لسيرة عمر « أن أضافوا اليه أموراً أدنى الى المعجزات التي خصَّ بها الانبياء ، وأن ذكروا ما لا يستطيع المؤرخ الناقد إثباته . وعمر في غير حاجة الى شيء من ذلك يضاف الى سيرته . فما تم هو به وما تمَّ في عهده ، مما يقره النقد التاريخيّ ، يقيم له في صحف التاريخ صرحاً عالياً باقياً الى الابد . ولو أن المؤرخين الاقدمين لم يضيفوا هذه الخوارق الى سيرة عمر لأغنوا من جاء بعدهم عن بذل الجهد في تمحيصها ، ولجنَّبوهم الاختلاف على مبلغ صحتها ، ولما طفَّف ذلك من قدر عمر ، ولا نقص من جلال صنعه . وقد رأيت من الخير أن أغفل من هذه الحوادث ما لا يقره العقل ولا يثبت للنقد . ثم رأيتني بعد ذلك مضطرًّا الى أن أثبت حوادثَ يتصوَّر العقل في شيء من العسر وقوعها ، ومع هذا تضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر يدعو الى النزول على حكمهم فيها » ، (ج ١ ص ٩) .

هكذا يقول سعادة المؤلف . ونحن نعلم أنه ينكر كل المعجزات الكونية التي رواها المسلمون لرسول الله صلى الله عليه وسلم في إلحاح وإصرار ، لأنه « يجري في البحث على الطريقة العلمية الحديثة ، ويكتبه بأسلوب هذا العصر » كما قال في كتابه « حياة محمد » ص ٤٧ وإن كان لم يستطع إنكار معجزات الأنبياء السابقين ، لأنها مذكورة في القرآن ، كما قال في ذلك الكتاب ص ٥٥ فهو أجدر إذن أن ينكر الكرامات والخوارق التي تنسب إلى عمر وإلى غير عمر ، لأنها مما « لا يقره العقل ولا يثبت للنقد » ! ولسنا نجادله في هذا ، فما في الجدال فائدة ، وما أيسرَ الانكارَ وادِّعاءَ الكذب والوضع على رواة السنة والأخبار ، أيًّا كان مبلغهم من الثقة والأمانة والصدق والضبط والتحري . وما أحكم الكلمة التي قالها له صاحبه شيخ الاسلام مصطفى أفندي صبري في كتابه الجليل « الفول الفصل بين الذين يؤمنون بالغيب والذين لا يؤمنون » قال في ص ٤٣ : « الطريقة العلمية التي يتبجح بها معالي المؤلف ويباهي بإتباعها في تحرير كتابه ، والتي يدعي أنه بنى عليها إنكار المعجزات ، هي الطريقة نفسها التي يدَّعي ملاحدة الغرب أنهم بنوا عليها إنكارهم لوجود الله » .

ولكنا نجد المؤلف أثبت حادثة « بإصارية الجبل » وصدَّرها في موضعها من هذا المقال (رقم ١٨) وما كانت رواية هذا الحادث بأصحَّ ولا بأوثق من غيره مما أنكر ، ولا بأصح ولا أوثق مما تواتر تواتراً علميًّا صحيحاً من معجزات رسول الله . ومن عجب أن يدعيَ المؤلف أن حادثة سارية من الحوادث التي « تضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر » ! وأظن أن صاحبه لم يطلع على شيء مما قاله المحدِّثون والاصوليون في معنى التواتر

ودلالته النبوية، والفرق بينه وبين غيره من طرق النقل عند العلماء ! ولو اطلع على ذلك لقال شيئاً غير هذا .

٣ — وذكر المؤلف (ج ١ ص ٣٥) أن عمر « لما استخلف كان أول دعائه قوله : اللهمَّ إني غليظ فليِّني ، اللهم إني ضعيف فقوِّني ، اللهمَّ إني بخيل فسخِّني » . ثم قال : « أما ما ذكر عن بخله فسببه أنه لم يكن غنيًّا ، وأن أباه لم يكن غنيًّا » . الى آخر كلامه . وما كانت به حاجة الى هذا التكلف ، فان هذا الدعاء لا يدل على أن عمر كان بخيلا ، وما زعم ذلك له أحد قط ، وما كان الفقر سبباً للبخل أبداً ، وإنما البخل داء نفسيٌّ قد يزيده الغنى تمكناً . والمؤلف يستنبط أن عمر كان « متوسط الحال في الغنى طول حياته » ، وأكثر ما يكون الكرم في المتوسطين والفقراء . ويعيذ الله عمر من داء البخل ، ورسول الله يقول : « أيُّ داء أدوى من البخل » ، وإنما كان مثل هذا الدعاء أن يظن الرجل العالم بنفسه التقصير عن درجة الكمال ، حتى ليسمي عمله باسم درجة النقص ، رغبةً الى ربه وتواضعاً ، فيسأله أن يتمم من خلقه ما نظنه نقصاً . ولذلك لم يزعم أحد قط ، ولم يستطع المؤلف أن يزعم ، أن عمر كان ضعيفاً إذ يقول « اللهم إني ضعيف فقوِّني » بل قال : (١ : ٣٣) « ولما تدرَّج عمر من الصبا الى الشباب بدا في مظهر من القوة بذ به أقرانه » . ثم النقلُ الصحيح ثابت بأنه كان جواداً ، فقد روى ابن سعد في الطبقات (ج ٣ ق ١ ص ٢١٠) عن عبد الله بن عمر قال : « ما رأيت أحداً قط بعد رسول الله صلى الله عليه وسلم من حين قبض كان أجدَّ ولا أجودَ حتى انتهى من عمر » فهذا وغيره من أخباره وجوداته لا يدع شكًّا في أنه كان من أكرم الكرماء .

٤ — في (ج ١ ص ٣٦) : « ثم إن المبشرين بالمسيحية في ذلك العصر كانوا ذوي نشاط في الدعوة إلى دينهم والتبشير به مثل نشاطهم اليوم » . وهذه دعوى عريضة ، لا تكاد تجد دليلاً عليها . فما رأينا — على كثرة ما رأينا — في النصوص التاريخية الصحيحة أنَّ قد كان للمبشرين نشاط في مكة وما حولها حيث نشأ عمر ، كمثل نشاطهم اليوم ولا ما يقاربه ، إلاَّ أن يكون من أمثال آراء الآب لويس شيخو في كتاب « النصرانية وآدابها » . ومقاصدُ هذا الكتاب معروفة ، وما من أحد من أهل العلم والتوثق يرضى عن آرائه وتحقيقاته :

٥ — (ج ١ ص ٣٩ س ١٥) « طلحة بن عبد الله » خطأ مطبعي ، صوابه « طلحة بن عُبيد الله » .

٦ — (ج ١ ص ٨٠ — ٨٣) تمادت المؤلف في كلامه فيما كان بين عمر وخالد بن الوليد

وفي شأن مقتل مالك بن نويرة في حروب الردّة يقول مؤلف كتاب « الصديق أبو بكر » . وقد حققنا القول في ذلك في بحث مستوفى نشر في عدد شهر أغسطس سنة ١٩٤٥ من مجلة المقتطف ، ورجحنا فيه بالأدلة التاريخية الصحيحة أن خالداً أمر بقتل مالك بن نويرة لإصراره على الردّة بمنع الزكاة ، وأخذ امرأته وابنها سبياً ، وأن ليس في شيء من ذلك ما يُلام عليه خالد ، لموافقته أحكام الشريعة ، وأن عمر إنما سخط على خالد أن لم يتبين وجه حجته ، وأن أبا بكر تبين معذرة خالد فبرأه ، وكان إذ ذاك وفي الأمر الذي يملك فصل القضاء فيه ، وقد قضى بالبراءة ، فلا يملك أحد بعده أن يشكك في قضائه أو يعيد النظر فيه ، لا أحدٌ ولا عمرُ نفسُه . حتى إن متمم بن نويرة جاءه في خلافته يستعديه على خالد ، لما كان يعرف من رأيه في هذه المسألة نفسها . فقال له : « ما أردت شيئاً صنعه أبو بكر » فقال متمم : قد كنت أزعم أنْ لو كنتَ مكان أبي بكر أقدتنه به . ؟ فأجابه عمر الجواب الحازم الحاسم : لو كنتُ ذاك اليوم مكاني لفعلتُ ، ولكني لا أردّ شيئاً أمضاه أبو بكر » .

وقد قلنا في ذاك المقال : « وما نظن عمر يفعل ما كان يريد لو كان مكانه ذلك اليوم . إنما هو يبين من رأيه في أمر قد نظر إليه من جانب واحد ، هو جانب الانتقام . ولعله لو قد سمع الطرف الآخر ، طرف الدفاع ، ونظر إلى الأمر من الجانبين كما نظر إليه أبو بكر ، لانتهى إلى ما انتهى إليه حكم أبي بكر . وفي مثل هذا تختلف أنظار القضاة ويختلف اجتهاد المجتهدين ، في وزن الأدلة ، وتقدير البراهين ، فلن تكون كلمة عمر وحدها حجة على خالد ، تُثبت عليه إجراماً لم يُثبت عند الحاكم ، وقد برّأه الحاكم مما نسب إليه ، ولن تكون كلمة عمر وحدها حجة على أبي بكر ، حتى يتهم باتهاون في شأن جريمة حد الحدّ أو القصاص ، وبأنه كان يتربص في تطبيق التشريع على العامة والدهماء ، ولا يتزمت في تطبيقه على النوابغ والعظماء ! ! كفعل عامة هذا العصر ! » .

فلم يكن فعل خالد أنه تزوّج امرأة مالك بن نويرة بعد قتله زوجها ، وأنه بنى بها في عدّتها ، كما يصوّره المؤلف هنا وهناك ، تمسكاً بظواهر ألفاظ في بعض الروايات من غير رجوع إلى باقيها ، وما كان خالد ليأتي هذا المنكر الذي لا شك في حرمته ، والذي استحلاله خروجٌ من الإسلام ، وما كان لأحد من عامة المسلمين أن يقره عليه ، فضلاً عن أصحاب رسول الله ، فضلاً عن أبي بكر .

وقد حكى المؤلف هنا (ص ٨٢) رواية عن بعض المؤرخين « أن عمر كان سيّء الرأي في خالد من قبل إسلامه ، وكان سيء الرأي فيه حياته » ثم علل ذلك تعليلاً عجيباً ! قال : « ولعلّ عمر أيضاً خالد غزوة أحد وموقفه منها . وانتصار المشركين على المسلمين بمهارته

فيها ، ثم مهاجمته رسول الله قبل أن وقف عمر في وجهه وصدّه عن غرضه ؟ !! وما قلنت قط أن أحداً يقول مثل هذا القول ، فان البديهيّ من قواعد الاسلام أن الاسلام يجبّ ما قبله ، وكل أصحاب رسول الله كانوا مشركين قبل أن يسلموا ، إلاّ القليل الذين كانوا صغاراً ونشؤوا على الاسلام ، وكثير من الكبار حاربوا رسول الله قبل أن يسلموا ، وكثير منهم كانوا أعداءه ، ثم تابوا وآمنوا فتاب الله عليهم ، لم يعتقد من آمن منهم من قبل على من آمن منهم من بعد ، وكانوا إخواناً متناصرين ، لا أعداء متحاقدين . ولو كان لأحد أن يعتقد على خالد ما زعمه المؤلف ، لكان أول الناس أن يعتقد عليه ذلك رسول الله ثم أبو بكر ، وينزّه الله ورسوله وأبا بكر وعمر عن ذلك . وهذه مداخل ودسّ لو يحسن المؤلف الخروج منها أو يحجم عن ولوجها .

٧ — (ج ١ ص ٧٧) يروي المؤلف أن عمر « كان يذهب في تجارته الى العراق والى الشام واليمن فكان أشد حرصاً على مقابلة الأمراء والحكماء من أهل هذه البلاد ليزداد بالتحدث اليهم علماً منه على أن تزداد تجارته ربحاً فيصبح من الأغنياء » . وما أدري أين وجد المؤلف أن عمر « كان أشد حرصاً على مقابلة الأمراء والحكماء منهم ليزداد بالتحدث اليهم علماً » ؟ ! إني لأخشى أن يكون هذا خيالاً يصوّر به مصدر علم عمر وحكمته ، زعماً بأن العرب لم يكن فيهم حكمة إلاّ ما أخذوا عن غيرهم ! وعمر كان قويّ الفطرة العربية ثم أوتي العلم في الاسلام من الكتاب والسنة وتأسيه برسول الله ثم بأبي بكر .

٨ — (ج ١ ص ٩١ — ٩٣) صوّر المؤلف موقف عمر أول وقت من خلافته بعد أن دُفن أبو بكر وانطلق الى داره بعد ما انتصف الليل : « ودخل مضجعه وجعل يفكر فيما يتنفس عنه الغد ، فسيبايعه المتخلفون من بكرة النهار ليتولى أمورهم ، فيواجه منهم من رضي استخلافه كارهاً ، ثم يواجه الموقف الحربي الجليل الدقيق في العراق وفي الشام ، فاذا عسى أن يفعل ليتغلب على هذين الأمرين ، وهما بأعظم مكان من جلال الخطر في حياة الدولة الناشئة » ثم كتب صفحة ونصف صفحة عما كان يجول في خاطر عمر تلك الليلة !! وما أظن — وأنا رجل من المتحفظين في الرواية والنقل — أن مثل هذا العمل مما يجوز للمؤرخ ، وما ينبغي أن يأتي من بعده من ينقله عنه ، ظنّا أن هذا قد كان ، رواه الدكتور محمد باشا هيكل ! ! بل إني أومن أن هذا لا يجوز . ولقد كتبت بهامش نسختي من كتابه في هذا الموضع : « للمؤلف خيال قوي على الطريقة الأوربية ، فالمظنون الراجح في مثل هذا الموقف أن يفكر عمر فيما هو مقدم عليه . ولكن سياق الكلام الموهم أن هذا

حصل فعلا يستدعي أن يكون هناك نقل صحيح بذلك ، أو يكون تزيداً وافتعالاً » . ونُدع للقارىء بعد أن يحكم فيه بما يرى .

٩ — (ج ١ ص ٩١ في الحاشية) نقل المؤلف رواية عن ابن سعد أن عمر خطب في الناس خطبة بعد دفن أبي بكر . ثم ردَّ هذه الرواية بأن أبا بكر دفن بعد ما جنَّ الليل ، وأنه ليس طبيعيًا أن يخطب عمر في القوم الذين تولوا الدفن « ثم إن أكثر الناس كانوا قد أووا الى منازلهم ، فلم يكن منهم بالمسجد في هذه الساعة الا قليلون هم أهل الصفة ، لأن المسجد لم يكن يضاء في ذلك العهد » . وهذا لون من التحقيق العلمي ! ! لا عهد لنا به . فان الجزم بأنه لم يكن في المسجد في تلك الساعة إلاَّ أهل الصفة لا يكون إلاَّ عن نقل صحيح ، لأنه شيء مادي لا يدرك بالعقل وحده ، ويستحيل عادةً أن يدرك بالتعليل بأن المسجد لم يكن يضاء في ذلك العهد ؛ والثابت في السنة والتاريخ أنهم كانوا يسهرون ويسمرون في المسجد ، وكانوا يصلون الفجر بغلس ، يعني في الظلام . والظن في مثل هذه الحال ، حال موت أبي بكر ودفنه ، أن يحضرها كثير من الصحابة ، إن لم يكونوا داخل بيت عائشة ، ففي المسجد خارج البيت . والخطبة التي روى ابن سعد (ج ٣ ق ١ ص ١٩٧) والتي يشير اليها المؤلف ، كلمة قصيرة لا تزيد على أربعة أسطر ، فليست مما يستبعد قوله في مثل هذا المقام ، وما من دليل ينفيها ، إلاَّ أن في إسنادها جهالة ، يقول راويها حميد بن هلال : «حدَّثنا من شهد وفاة أبي بكر» وهذا إسناد منقطع يرده المحدثون ضعيفاً . وما عدا ذلك فنقدنا الى الجزم بصحة تلك الخطبة ، وإنما أردنا أن نضع بين يدي القارىء مثالاً من أمثلة تحقيق المؤلف ورده من الروايات « ما لا يقره العقل ولا يثبت للنقد » !

١٠ — (ج ١ ص ٩١ في الحاشية أيضاً) عبر المؤلف عن « بيت عائشة » بكلمة « دار عائشة » وهو خطأ ، فان الدار أكبر من ذلك ، هو اسم جامع للعرصة والبناء والحجلة ، ولم تكن بيوت أزواج رسول الله تُسمى دوراً ، وانما كانوا يسمونها بيوتاً .

١١ — (ج ١ ص ١٥٩ — ١٦٣) تحدَّث المؤلف عما دار من جدال وحديث بين الوفد الذين أرسلهم سعد بن أبي وقاص وبين يزدجرد ، ثم قال لنا عن بعض المستشرقين أنهم ذهبوا الى « أن هذه الروايات وضعت من بعد ، إن لم يكن في جوهرها ، فعلى الأقل في تفاصيلها » وأن المستشرقين يؤيدون تقدمهم بأن المؤرخين المسلمين لا يتورَّعون عن رواية أمور هي أدنى الى الخرافة ، وذكروا رواية عن رستم فيها تطير واعتقاد بالتنجيم . ثم ذهب المؤلف يرد على المستشرقين ردًّا عنيفاً ، حتى إذا أتى لحديث النجوم قال ما نصه : «أما القول بأن حديث النجوم أدنى الى الخرافة فذلك ما لا أتعرض للخوض فيه ، فلست

عالماً بالنجوم ، وليست أعرف لذلك مبلغ ما تهدينا اليه من علم بشؤون هذه الأرض التي نعيش عليها وما يقع من الأحداث فيها . على أن كثيرين لا يزالون يؤمنون بها ويحسبون أن علمها يهديهم الى ما يغيب عن غيرهم ؟ ! وما من شك في أن التنجيم والطيرة حديث خرافة ، وأنه شيء لا يقبله العقل ، وأن الاسلام نهى عنه نهياً شديداً ، وتوعد من صدق بمثل هذه الخرافات وعيداً كبيراً . ولكن العجب الذي لا ينقضي ، أن المؤلف يأخذه الرعب من حديث النجوم فيخشى أن يتعرض للحديث فيه ، زعماً منه أنه ليس عالماً بها و بمبلغ ما تهدي اليه من علم بالأرض وأحداثها !! ثم هو ينكر كل المعجزات الكونية لرسول الله ، وكل الخوارق المنسوبة الى عمر أو أكثرها . لا يجد في صدره من ذلك حرجاً ، ولا يتواضع فيظن بنفسه أن قد فاته علم كثير من علوم الأسانيد الاسلامية ، التي أتقنها المتقدمون وأثبتوا بها الصحيح من الأخبار ، ونفوا بها عنها ما وضع الوضّاعون وما روى الضعفاء ، حتى جاءوا بالسنة بيضاء نقية . ثم هو قد وجد لنفسه عذراً فيما أحجم عنه من الكلام في النجوم أن كثيرين لا يزالون يؤمنون بها وأظنه يريد بذلك علماء الافرنج !! ولم يجد مثل ذلك العذر فيما أثبته علماء الاسلام من الأخبار المتواترة والأخبار الصحيحة ، وهو يعلم أنهم كلهم الا من شذ منهم ، لا يزالون يؤمنون بها ، ويعتقدون أن طرق الاثبات التي وصلت بها اليهم هي أدق طرق علمية لاثبات الأخبار والروايات . وأن علمها يهديهم الى مايغيب عن المستشرقين وأتباعهم .

١٢ — (ج ١ ص ١٧٥) قال المؤلف في أعقاب يوم أغوات : «وكانت نساء المسلمين يعنين بالجرحى ويمرضنهم ، ويبذلن من صنوف العناية ما يرقّه عنهم وما ينسيهم ألمهم » . ولسنا ننكر عليه في هذا إلا تصويره بكلمة « الترفيه » في هذا المقام في هذا الوقت ، فان الحرب الأخيرة بين الدول أرتنا في بلادنا ، وأسمعتنا عن غيرها ما رأينا ، معاني منكرة لما يسمى « الترفيه » عن الجرحى والمرضى والأصحاء من الجيوش ، مما يقشعر له بدن كل ذي خلق وكل ذي دين ، وأشاعت بذلك فساداً لا يدري الناس ما عواقبه . وقد جعلت هذه المنكرات لكلمة « الترفيه » معنى يبادر الى ذهن كل من سمعها ، خصوصاً من الشبان . وكنا نظن بالمؤلف ، على ما نعرف من دقته في التعبير ، أن يتجاوز عن هذه الكلمة الآن ، ويترفع عن وصف نساء الصحابة والتابعين بها ، وقد آلت في أذهان الناس الى ما آلت اليه ، على تقتنا بأنه لم يرم الى هذا المعنى ، وهو في ذلك فوق الشبهة عندنا ، ولكنا لا نريد إلا الحذر والاحتياط .

١٣ — (ج ١ ص ١٩١) وصف المؤلف المدائن عاصمة مملكة الفرس في ذلك العهد وصفاً خيالياً ، مما قال فيه : « فقد جمعت من معاني الترف الشرقي أبهى صوره وأكثرها

وحيا لآلهة الفن وشياطين الشعر » . فما « آلهة الفن » هذه ؟ ! إني أرى كثيراً من الكاتبين في هذا العصر يصطنعون كلمات يأخذونها عن الأمم الأخرى ، يتزيَّدون بها ويتجملون ، يظنون أن لا بأس بها ، وفيها كل البأس وكل الشر . إن تسمية « آلهة » أخرى من دون الله كلمات وثنية ، جاء الاسلام بحربها والقضاء عليها . وما تنفع المعذرة بأن مثل هذه الكلمات إنما هي ألفاظ لا تُعتقد معانيها ودلالاتها ، فانما وضعت الألفاظ للدلالة ، ولا يطلع على خفايا القلوب إلا الله . ولا يجوز لأحد أن ينطق بمثل هذه الكلمات ، لا هزلاً ولا جدًّا ، وما أذن الله لأحد أن يقول شيئاً من ذلك (إلا من أُكره وقلبه مطمئنٌّ بالايمان) وما أظن أحداً يُكره هؤلاء الكتّاب على اتخاذ هذه الالفاظ الوثنية ، أيّا كان مقصدهم منها ، أو تأولهم لدلالتها (أئفكاً آلهة دون الله تريدون) . وليعلم هؤلاء وغيرهم أن الله نعى على المشركين تسميتهم آلهةً من دونه ، وما كانوا يزعمون أنهم الخالقون الرازقون ، بل كانوا يؤمنون بالله ، ويشركون بآلهتهم ، أنهم يدعونها ويعبدونها لتقرّبهم الى الله زلفى ، كما حكى الله عنهم في القرآن . فهما يتأوّل المتأوّلون في تسمية آلهة من دون الله ، فلن يبعد بهم تأوُّلهم عن شيء لا يجوز أن يقوله من يدين بدين سماوي شرعه الله .

والمؤلف يؤلف كتابه في سيرة عمر ، ويتمدّح بأعمال عمر ، ويرفع من شأن عمر ، وأنا أوقن أن لو قد سمع هذه الكلمة عمر ، لكان له معه شأن أيّ شأن ، نسأل الله العصمة والتوفيق .

١٤ — (ج ١ ص ٢٠٥) يقول المؤلف : « وكان الناس يجتمعون بسعد في قصر كسرى ، فيتحدّث سعد الى ذوي العلم منهم بماضي هذه البلاد ، ويذكرون أياماً سلفت كانت فيها مقر حضارة العالم » . وهذا نقل لم أجده فيما بين يديَّ من المراجع . وأخشى ، بل أرجح ، أن يكون خيالا لا حقيقة له ، لا يكون من عالم يتحرى الحقائق في نقله .

١٥ — (ج ١ ص ٢٥٨ — ٢٥٩) قال المؤلف : « يذهب بعض المستشرقين الى أن عمر إنما اعتذر عن الصلاة بكنيسة القيامة لما كان بها من صور وتماثيل » وقد ذهب يناقش هذا القول ، ويزعم أنه غير صحيح ، بل ذهب يجرؤ على النبيا ، ويدعي أن الصلاة إلى الصور والتماثيل لا بأس بها ، بل ذهب يتقوّل على رسول الله وعلى الذين اتبعوه ، ثم على الاسلام ، بل أرى على ذلك أن كاد يبيح الوثنية صريحاً ، بتحليل قولا يشبه وحدة الوجود . وما هو إلا مذهب ينتهي بقائليه إلى إنكار وجود الله ! ! قال ما نصه : « وما كان لمحمد والذين اتبعوه ألا يصلوا بمكان فيه صور أو تماثيل والاسلام إيمان بالله ، والأعمال فيه بالنيات ، فمن صدّق إيمانه وخلص لله وجهه فأينما ولّى فثَمّ

وجه الله . وإنما حطم محمد الأوثان والأصنام حول الكعبة وفي جوفها يوم فتح مكة حتى يكون بيت الله حراماً على كل دين إلا على الدين الذي أوحاه الله إلى نبيه ببينات من الهدى والفرقان ، كي لا تذكر هذه الأصنامُ والأوثانُ أحداً بجاهليته فيثور في نفسه إليها حنين. أما الذين صفت قلوبهم لله وتطهرت نفوسهم من كل عبادة إلا عبادته جلّ شأنه فأولئك لا خوف عليهم أينما صلّوا ، وأولئك يرون وجه الله في كل خلقه ، جلّ ثناؤهُ وتبارك أسماؤه ! » هكذا قال ، حتى علامة التعجب وضعت في أصل الكتاب . ونعوذ بالله من حكاية هذا القول ، لولا الضرورة إلى التحذير منه ما حكيناه . وكل مسلم يعلم أنه لا تجوز الصلاة إلى التماثيل وإلى ما يوهم عبادة غير الله . والذي أراد أن ينفيه عن عمر قد صحّ عنه وعن غيره ، ففي صحيح البخاري (ج ١ ص ٤٤٣ — ٤٤٤ من فتح الباري طبعة بولاق) « قال عمر : إنا لا ندخل كنائسكم من أجل التماثيل التي فيها الصور . وكان ابن عباس يصلي في البيعة إلا بيعة فيها تماثيل » . فلا موضع لما انتحله المؤلف من رد الرواية عن عمر برأيه وهواه .

ويخيّل إليّ أن للمؤلف في الوثنية رأياً خاصاً ، لا يقره عليه أحد ، يرجعها إلى عهد الجاهلية وآراء الجاهلية ، وقد جاء القرآن بحربها وهدمها . فإن المؤلف عاد الى مثل هذا المعنى عند الكلام على فتح مصر (ج ٢ ص ٧٩) قال : « فالتوجّه الديني أصيل في الشعب المصري بحكم طبيعته . كذلك كان شأنه في عهود الفراعنة ، وكذلك ظلّ شأنه على القرون . ولعلّ بساطة عقيدته ، مع تغير الأديان التي دان بها ، كانت ذات أثر في تمسكه بمذهبه ، فهو موحّد من أقدم العصور ، وهو على توحيده يشعر بأن الإله الخالق المنعم جلّ شأنه أعظم من أن يسمو سواد الناس الى الاتصال بذاته وإن تطهرت قلوبهم ، فلا بدّ من زلفى تقرّبهم اليه ، وتحلّهم منه محل الرضا » ! ! فإن لم يكن هذا تمجيداً للوثنية ودعوة اليها ، فغيرٌ الناس أن يلفوا عقولهم ! ! وأين ما جاء به موسى من التوحيد في عصر الفراعنة ، والكفر بألوهيتهم وعما كانوا يعبدون من دون الله ؟ ! وإن الله يقول : (والذين اتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقرّبونا الى الله زلفى إن الله يحكم بينهم في ما هم فيه يختلفون ، إن الله لا يهدي من هو كاذب كفّار) الآية ٣ من سورة الزمر ، ويقول تعالى : (وما يؤمن أكثرهم بالله إلا وهم مشركون) الآية ١٠٦ من سورة يوسف .

وليت المؤلف لم يتقحم مثل هذه المآزق ، أو سأل عنها من يرشده الى وجه الحق فيها ، أو اجتهد في البحث عنها في مصادرها واصطنع الأناة والحكمة في اجتهاده !! ليته ليته .

١٦ — (ج ١ ص ٢٩١ س ٩) «أمراء الأنصار» خطأ مطبعي، صوابه «أمراء الأمصار» كما هو واضح.

١٧ — يقول المؤلف (ج ١ ص ٣٠٠): «فأول ما يقضي به الإيمان الصحيح ألاّ يهاب الجندي الموت، وأن يقدم عليه مغتبطاً به، فإن استشهد في سبيل الله وفي سبيل الوطن وفي سبيل القضية التي ينصرها». وقال أيضاً (ج ٢ ص ٢٢٠): «وما ضر أحدهم أن يقتل في سبيل الله وفي سبيل الامبراطورية الاسلامية». وهذا تعبير مؤلم، وفي نسبته الى «الايمان الصحيح» مغالطة، فإن الاسلام لا يعرف الاستشهاد إلاّ أن يكون في سبيل الله فقط، ففي الحديث الصحيح الذي رواه الإمام أحمد وأصحاب الكتب الستة عن أبي موسى الأشعري قال: «سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم عن الرجل يقاتل شجاعة، ويقاتل حمية، ويقاتل رياء، فأيّ ذلك في سبيل الله؟ فقال: من قاتل لتكون كلمة الله هي العليا فهو في سبيل الله».

١٨ — (ج ٢ ص ٤٩ — ٥١) نقل المؤلف عن الطبري قصة فتح فسا ودرابجرد والطبري ذكر القصة بروايتين (ج ٥ ص ٥ — ٦) فأخذ المؤلف إحدى الروايتين وبقية الاخرى، وأعرض عن صدرها، ليتم له تأويله الذي يبغي. ففي الرواية الأولى أن عمر أُريَ في المنام خطر موقف المسلمين وأنهم إن اعتدوا الى الجبل انتصروا، فنادى في الناس «الصلاة جامعة» فجمعهم في الوقت الذي رآه في نومه وقتاً للوقعة وأخبر الناس بما أُريَ، ثم قال: «يا سارية الجبلَ الجبلَ» ثم أقبل عليهم وقال: إن لله جنوداً ولعلّ بعضها أن يبلغهم» هذا ملخص الرواية الأولى، ساقها المؤلف مفصلة في قليل من التحوير. والرواية الأخرى: «كان عمر قد بعث سارية بن زُنيم الدئلي إلى فسا ودرابجرد فحاصرهم، ثم إنهم تداعوا فأصحروا له وكثروه فأتوه من كل جانب، فقال عمر وهو يخطب في يوم جمعة: يا سارية بن زنيم الجبلَ الجبلَ، ولما كان ذلك اليوم وإلى جنب المسلمين جبل إن لجؤوا اليه لم يؤتوا إلاّ من وجه واحد، فلجؤوا إلى الجبل، ثم قاتلوهم فهزموهم» ثم ذكرت الرواية ما أصابوا من المغانم ومسير رسول سارية الى عمر وعوده الى البصرة، وأن أهل المدينة قد كانوا سألوه: «عن سارية وعن الفتح، وهل سمعوا شيئاً يوم الوقعة؟ فقال: نعم سمعنا «يا سارية الجبل» وقد كدنا نهلك: فلجأنا اليه ففتح الله علينا». وقد أعرض المؤلف عن هذه الرواية واقتبس منها حديث الغنيمة وما أوصل منها الى عمر وعاد رسول سارية معه، فضمه الى الرواية الأولى بنصه. ثم ذكر ضمّان أهل المدينة عن سارية وعن الفتح وجوابه كأنه رواية أخرى. فهذه هي القصة التي رأى المؤلف، فيما نقلناه عنه آنفاً (رقم ٢)، أن يثبتها

من روايات الخوارق ، لأنه « تضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر يضطر الى النزول على حكمهم فيها » !! وهي رواية من روايات التاريخ ، إسنادها لا يكاد يصل الى الصحة ، لانقطاع في إسنادها الذين رواها بهما الطبري ، فضلاً عن أن يتضافر المؤرخون على روايتها تضافر تواتر ! ! ولا يبعد أن تصح فما ينكر الخوارق إذا صحّت إلا من ينكر ما وراء المادة ، ومن ينكر كل غيب لا يصل اليه حسّه ، أو لا يأتيه خبره الا عن يثق بهم من الأجانب .

١٩ — (ج ٢ ص ٥٩) ذكر المؤلف « دائرة المعارف البريطانية » باسمها الافرنجي مرسوماً بحروف عربية « الانسيكلوبيديا بريتانيكا » وما كان به حاجة الى هذا التكلف والاغراب ، فان أسماء الكتب تترجم الى ما يقابل معانيها في اللغات الأخرى غالباً . وقد ترجم هذا الاسم وعرف بين قراء العربية وهو أقرب إلى إفهامهم أن يذكر اسمها المترجم الذي عرفت به .

٢٠ — (ج ٢ ص ٨٤) تحدّث المؤلف عن إسلام عمرو بن العاص ، فلم يجد له إماماً يقلده غير العقّاد ، في كتابه الذي ألفه عن عمرو بن العاص في سلسلة « أعلام الإسلام » فانه زعم أن عمراً كانت نظرته إلى الدنيا نظرة عملية وأن مناط الرجحان في تلك النظرة الأخذ بالأحوط والأنفع ، « حتى ليكاد الأحوط والأنفع أن يكون عنده مقياساً للحق أو لصحة الأشياء » ثم ذهب يضرب على هذه النغمة ويحكي بعض الروايات يتأوّلها عليها (ص ٢٧ — ٢٨ و ٥٧ — ٦١) فنقل عنه معارضة المؤلف هنا مناقشة بين عمرو وبين فتى من قريش ثم قال : « ولئن صحت تلك الرواية لتكونن بالغة في الدلالة على اتجاه عمرو في تفكيره ، وعلى أنه كان يؤمن بنظرية المنفعة إيماناً قوياً » . ومعاذ الله أن نظن ذلك بأصحاب رسول الله ، وخاصة بمثل عمرو بن العاص . وقد نقض المؤلف على نفسه ما قلّده فيه العقّاد ، فصرّح بعد بأن عمراً « بادر إلى الاسلام عن بيّنة وإيمان ، لا عن خوف ولا عن إذعان » . فما ندري لم قال من قبل ما قال ، ولم هذا الاضطراب ؟ !

٢١ — (ج ٢ ص ٢٠٣ — ٢٠٤) نسب المؤلف لعمر أن تأسّيه بالرسول لم يثنيه أن يفرق بين الثابت على الزمان من سنته صلى الله عليه وسلم ، وبين ما قضت به أحداث الوقت ، فمن المستطاع مراجعته وإعادة النظر فيه ، من غير أن يكون ذلك إنكاراً له ، اقتناعاً بأن رسول الله لو امتدّ به الأجل لراجعه وأعاد النظر فيه » . وهذه نظرية خطيرة ، لم ينسبها أحد قط لعمر ، ويبرئ الله عمر من التهمة بها فهي ليست إلا مخالفة السنة بالرأي والهوى ، وما هي إلا نسخ شيء من السنة بعد وفاة رسول الله ، وما قال هذا أحد قط ، ولعل للمؤلف رأياً يحوم حوله ، لا يكاد يصرح به . فاني أراه قال في أواخر الكتاب (ص ٣٢٢) : « لحق لعمر أن يُدفن مع صاحبيه ، ليَنعم بجوارهم ، وتطمئن روحه إلى أنه صار على

عنهما ، وأنه أتمّ على الأرض ما قضى الله أن يتم حين أوحى إلى نبيه رسالة السماء . وقد أتمّ عمر هذه الرسالة ، ! ! ولست أدري ، أهو يعتقد حقًّا أن عمر أتمّ على الأرض هذه الرسالة ، أم هو يرى أن شؤون النبوة والرسالة كبعض ما يعرف من شؤون الدولة والسلطان ، أم هو يلقي الكلام على عواهنه ، لا يلقي له بالا ؟ ! اللهمّ غفراً .

واتبعْ — يا سيدي — بعضَ ما قال إمام الأئمة محمد بن إدريس الشافعي في وجوب اتباع سنة رسول الله على كل أحد ، وهو قولُ كافة أهل العلم : « وكلُّ ما سَنَّ فقد ألزمنا الله اتّباعَه ، وجعل في اتباعه طاعتَه ، وفي العُنود عن اتباعها معصيتَه التي لم يَعْذِرْ بها خلقاً ، ولم يجعل له من اتباع سنن رسول الله مخرجاً » . (الفقرة ٢٩٤ من كتاب الرسالة للشافعي بتحقيقنا) . وقال أيضاً في الفقرة ٣٢٦ : « فيما وصفتُ من فرض الله على الناس اتباع أمر رسول الله : دليلٌ على أن سنة رسول الله أنا قبلت عن الله ، فمن اتبعها فبكتاب الله اتبعها . ولا نجد خبراً ألزمه الله خلقه نصًّا بيناً إلاّ كتابه ثم سنّة نبيه . فإذا كانت السنةُ كما وصفت ، لا شبه لها من قول خلق الله ، لم يجز أن ينسخها إلاّ مثلها ، ولا مثل لها غير سنة رسول الله ، لأن الله لم يجعل لآدمي بعده ما جعل له ، بل فرض على خلقه اتّباعه ، فألزمهم أمره . فالخلق كلهم له تبع ، ولا يكون لتابع أن يخالف ما فرض عليه اتباعه . ومن وجب عليه اتباع سنة رسول الله لم يكن له خلافها ، ولم يقم مقام أن ينسخ شيئاً منها » . أي لا عمر ولا غير عمر ، لا أصغر من ذلك ولا أكبر . وقال أيضاً في الفقرة ٥٩٩ فيما يقع من أقوال بعض العلماء مخالفاً لسنة : « وليس ذلك لأحد ، ولكن قد يجهل الرجل السنّة فيكون له قول يخالفها ، لا أنه عمد خلافها . وقد يغفل المرء ويخطىء في التأويل » . وقال أيضاً في الفقرة ٩٠٥ : « وإذا ثبت عن رسول الله الشيء فهو اللازم لجميع من عرفه ، لا يقويه ولا يوهنه شيء غيره . بل الفرض الذي على الناس اتباعه ، ولم يجعل الله لأحد معه أمراً يخالف أمره » . وكان عمر يقضي في دية أصابع اليد بالتفريق بينها ، فجعل للإبهام ١٥ من الإبل ، وللتي تليها ١٠ وللوسطى ١٠ وللتي تلي الخنصر ٩ وللخنصر ٦ ثم ثبت عند أهل العلم أن رسول الله قال : « وفي كل إصبع مما هنالك عشر من الإبل » فأخذوا به كلهم وتركوا قول عمر ، فقال الشافعي في ذلك في الفقرتين ١١٦٧ ، ١١٦٨ : « ولم يقل المسلمون قد عمل فينا عمر بخلاف هذا بين المهاجرين والأنصار ، ولم تذكروا أنتم أن عندكم خلافهُ ولا غيركم ، بل صاروا الى ما وجب عليهم ، من قبول الخبر عن رسول الله ، وترك كل عمل خالفه . ولو بلغ عمر هذا صار اليه ، إن شاء الله ، بتقواه لله ، وتأديته الواجب عليه في اتباع امر رسول الله ، وعلمه ، وبأنّ ليس لأحد مع رسول الله أمرٌ ، وأن

طاعة الله في اتباع أمر رسول الله » . وسيرة عمر في السنة معروفة ، كان يجتهد فيما يعرض له ، مما ليس فيه نص كتاب ولا يعلم فيه سنة ، فاذا بلغته سنة رسول الله عدل عن رأيه ، واتبع السنة ، بل هو كان أشدّ اتباعاً للسنة وعسكاً بها ، في كل شأنه . وأقوى حجة في ذلك موقفه حين مقتله ، إذ يستدبر الدنيا ويستقبل الآخرة ، قال له ابنه عبد الله بن عمر : « إني سمعت الناس يقولون مقالة فآليت أن أقولها لكم ، زعموا أنك غير مستخلف ، فوضع رأسه ساعة ثم رفعه فقال : إن الله عزّ وجل يحفظ دينه ، وإني إنْ لا أستخلف فان رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يستخلف ، وإنْ أستخلف فان أبا بكر قد استخلفَ . قال : فوالله ما هو إلا أن ذكر رسول الله وأبا بكر فعلمتُ أنه لم يكن يعدلُ برسول الله أحداً ، وأنه غير مستخلف » . وهذا حديث صحيح جدًّا ، رواه الامام أحمد في مسنده (ج ١ ص ٤٧) ورواه أيضاً مسلم في صحيحه (ج ٢ ص ٨٠ — ٨١) وأبو داود في السنن (ج ٣ ص ٩٣ — ٩٤ من شرح عون المعبود) ورواه أيضاً البخاري مختصراً (ج ٩ ص ٨١ من الطبعة السلطانية) . فهذا عمله كما ترى في شيء سلميّ حكوميّ ، لم يستخلف رسول الله ، ولكنه لم ينهَ عن الاستخلاف ، واستخلف أبو بكر ، وهو الصاحب الأول ، والوزير الأول ، والخليفة الأول ، وهو كان أعلم برسول الله من عمر ومن غير عمر من الصحابة ، وأقرّه عمر وأقرّه المسلمون جميعاً فكان اتفاقاً منهم على أن الاستخلاف جائز غير ممنوع ، ومع ذلك فان عمر أبى إلاّ أن يتبع فعل رسول الله في ترك الاستخلاف ، وعرف ذلك منه ابنه عبد الله ، وهو أعرف الناس به ، « فوالله ما هو إلاّ أن ذكر رسول الله وأبا بكر فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول الله أحداً » فهذا هو عمر على حقيقته « يتقواه لله ، وتأديته الواجبَ عليه في اتباع أمر رسول الله ، وعمله » كما وصفه الشافعيّ حقًّا ، لا على الصفة المنكرة التي اخترعها المؤلف : أنه يلعبُ بالسنة برأيه ، فيفرقُ بين الثابت على الزمن وبين ما قضت به أحداث الوقت ، فيراجعه ويعيد النظر فيه ، توهماً من المؤلف — لا اقتناعاً من عمر — « أن رسول الله لو امتدّ به الأجل لراجعه وأعاد النظر فيه » ! ! وهذا هو عمر التابع المطيع والخادم الأمين ، ليس كما يصوّره المؤلف ، مخالفاً كلّ نصّ وكل معقول ، أنه أتمّ على الأرض هذه الرسالة ! ! وعمر يعلم أنّ الله أنزل على رسوله في يوم عيد ، يوم عرفة يوم الجمعة في عرفة (اليوم أكملتُ لكم دينكم) .

٢٢ — (ج ٢ ص ٢٢٢) يتحدّث المؤلف عن عمر يقول : « ولقد كان يرى نفسه مسؤولاً أمام ضميره وأمام الله » . وهذا تعبير إفرنجيّ مستحدث ، ومعنى باطل لا يعرفه

عمر ولا يعرفه الاسلام . ، فانما الذي يدين الناس ويسألهم عن أعمالهم ، والذي يجب عليهم أن يتقوه ويخشوه هو الله وحده .

٢٣—(ج ٢ ص ٢٣٦) يقول المؤلف في شأن تدوين الدواوين : « فقد كان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم من يكتبون له الكتب والرسائل . وكانت هذه الكتب تحفظ صورها وتحفظ الردود عليها في داره بالمدينة » . وهذا نقل طريف ، لا أذكر أني رأيته أو سمعت به قط ، فعسى أن نستفيد من علم المؤلف وسعة اطلاعه ، فيرشدنا إلى المصدر الذي نقله منه .

٢٤ — (ج ٢ ص ٢٤٠) في إشارته الى عبد المطلب بن هاشم قال : « وتذكر كيف أدى نذره » . وما نظن هذا التعبير دقيقاً ، فان المعروف في كلام العرب أن يقال « وفى بنذره » أو « أوفى بنذره » أو نحو ذلك .

٢٥ — تحدث المؤلف عن صور النكاح في الجاهلية ، فذكر منها أن يتزوج الرجل امرأة فيذرها في قومها ، ينزل عندها في رحلاته . وقد تعقبناه في ذلك في المقال الذي نشر في مجلة «الكتاب» . ثم عقب المؤلف كلامه السابق بقوله : « ويذهب بعض المؤرخين الى أن هذا الزواج أصل زواج المتعة الذي أبيح في صدر الاسلام الى أن حرمه عمر » . ولم يكن شيء من هذا ، ولم يقل أحد من المؤرخين ما قال . بل نكاح المتعة كان أحد صور النكاح في الجاهلية ، وقد أبيح في صدر الاسلام ثم نسخ وثبت الأمر على تحريمه . وليس يصح ادعاء المؤلف أنه بقي مباحاً إلى أن حرمه عمر ، إلا على نظريته التي أنكرناها عليه : أن عمر كان يعيد النظر في سنة رسول الله ، وأنه أتم الرسالة ! ! وأما الثابت عند أهل العلم : « أن عمر لم ينه عنه اجتهاداً ، وإنما نهى عنه استناداً إلى نهي رسول الله صلى الله عليه وسلم » كما قال الحافظ ابن حجر . وانظر فتح الباري (ج ٩ ص ١٤٣ — ١٥١) . ولم يكن عمر ولا غيره يملك أن يحرم الحلال ، ولم يجعل الله ذلك لأحد من خلقه بعد رسول الله .

٢٦ — (ج ٢ ص ٢٥٨) استعمل المؤلف فعل « تعمق » متعدياً بنفسه وهو فعل لازم ، لا شك في ذلك ولا خلاف . وفي اللسان : عمق النظر في الأمور تعميقاً ، وتعمق في كلامه أي تنطع ، وتعمق في الأمر : تنوق فيه فهو متعمق » . والذي ابتدع هذا الخطأ ولهج به وأشاعه ، هو الدكتور طه حسين بك ، فقلده المؤلف وغيره من الكتاب ، عن غير تدبر ولا بحث .

احمد محمد شاكر